

قرار رقم (126) لسنة 2021

بشأن

إعادة سهم شركة البريق القابضة للتداول في بورصة الكويت للأوراق المالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- وبناء على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال بشأن إيقاف سهم شركة البريق القابضة في اجتماعه رقم (29) لسنة 2021 المنعقد بتاريخ 2021/08/25.
- وبناء على قرار هيئة أسواق المال رقم (95) لسنة 2021 بشأن إيقاف سهم شركة البريق القابضة الصادر بتاريخ 2021/08/26.
- وبناء على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال باجتماعه رقم (39) لسنة 2021 المنعقد بتاريخ 2021/11/03.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: إعادة سهم شركة البريق القابضة للتداول في بورصة الكويت للأوراق المالية وذلك اعتباراً من يوم الاثنين الموافق 08 نوفمبر 2021.

المادة الثانية: إخضاع شركة البريق القابضة لمزيد من الرقابة في ممارسة أعمالها.

المادة الثالثة: حظر التعامل في سهم شركة البريق القابضة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر لكبار مساهمي الشركة، وأعضاء مجلس إدارتها والإدارة التنفيذية، وكافة المطلعين لدى الشركة وذلك اعتباراً من تاريخ عودة السهم للتداول، ولحين انتهاء إجراءات الهيئة الرقابية بشأن المخالفات المرصودة على الشركة وصدور قرارات مجلس التأديب ونيابة أسواق المال بشأنها.

المادة الرابعة: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

أ.د. أحمد عبد الرحمن الملحم